Date Printed: 04/23/2009

JTS Box Number:	IFES_68
Tab Number:	57
Document Title:	Violence against women: Common or Personal occurrence?
Document Date:	1994
Document Country:	Palestine
Document Language:	Arabic
IFES ID:	CE01289

Al-Haq Institute
Dec 1994
Know thy rights
Violence against
women, a generalor
personal
phenomenon
Produced: Aranda
Sanyoura
Reem Abd Al-Hady
Dec 1994

١٢

العنف ضد المرأة
ظاهرة عامة أم خاصة؟

اعداد: رندة سنيورة وريم عبد الهادي

كانون ثاني ١٩٩٤

مؤسسة الحق

ces/PAL/1994/004/ara

المحتويـــــــــــات

- مقدمة ١
- الحملة العالمية الثالثة لمناهضة العنف ضد المرأة ٢
- ماذا نعني بالعنف؟ ٢
- أشكال العنف: ٣
  - العنف الاسري
  - الاغتصاب والاضطهاد الجنسي
  - الدعارة والاتجار بالنساء
  - ختان البنات
  - انتهاك الحقوق الصحية للمرأة

- من هن النساء اللواتي يتعرضن للضرب ولماذا يتعرضن له؟ ٥
- هل العنف ظاهرة خاصة لمجتمع دون الآخر؟ ٥
- لماذا لا تترك الزوجة التي تتعرض للعنف بيت الزوجية؟ ٧
- وقف العنف الاسري .. مسؤولية من؟ ٨
- موقف القانون الدولي من العنف المبني على أساس الجنس ٩

مقدمـــــة

تعتبر ظاهرة العنف ضد المرأة لكونها أنثى، ظاهرة عالمية تعاني منها المرأة في كل مكان وأينما كانت، وان اختلفت أشكالها. وعلى الرغم من الانتشار الواسع لهذه الظاهرة الا أنها لم تحظى بالاهتمام الكافي الا مؤخرا حيث بدأت الحركة النسوية العالمية تؤكد على أهمية ربط قضايا حقوق المرأة بقضايا حقوق الانسان واعتبار العنف ضد المرأة انتهاكا صارخا لحقوقها الاساسية. وفي محاولة لتسليط الاضواء على هذه الظاهرة واستخدام كافة الوسائل الممكنة للقضاء عليها، فان هناك حملة عالمية تقام سنويا منذ عام ١٩٩١، وتجري فعالياتها ما بين ١١/٢٥ - ١٢/١٠ من كل عام. وتم اختيار تلك الايام بالتحديد باعتبار يوم ١٢/٢٥ هو يوم عالمي لمناهضة كافة أشكال العنف ضد المرأة، ويصادف يوم ١٢/١٠ من كل عام ذكرى الاعلان العالمي لحقوق الانسان. ويركز هذا الكتيب على قضية العنف ضد المرأة وبشكل خاص «العنف الاسري» في العائلة.

الحملة العالمية الثالثة
لمناهضة العنف
ضد المرأة:

«ديمقراطية دون حقوق المرأة، ليست ديمقراطية»، هذا شعار الحملة العالمية لهذا العام، والتي تركز أساسا على العنف والتمييز اللذين تتعرض لهما المرأة في الاسرة والمجتمع والذي يمارس من قبل الافراد والاسرة والمجتمع بشكل رئيس، وليس من قبل الحكومات، كالاعتداء بالضرب، والاغتصاب من ذوي القربى، الزواج والحمل بالاكراه، وعدم توفير العناية الكافية للمرأة، واستغلال التراث والمعتقدات لقمع المرأة كختان الاناث، والتمييز المجتمعي ضد المرأة المطلقة والارملة، والنظرة الدونية للمرأة بشكل عام والمرأة الفقيرة بشكل خاص. وكانت قد شاركت ١٢٠ دولة في الحملة العالمية الثانية عبر قيامها بالعديد من النشاطات والفعاليات لمناهضة العنف ضد المرأة. ومن المتوقع أن يزداد عدد المشاركين من الدول في الحملة الثالثة.

ماذا نعني بالعنف؟

العنف: هو أي عمل او تصرف عدائي او مؤذ أو مهين يرتكب بأية وسيلة وبحق أية امرأة لكونها امرأة، يخلق معاناة جسدية وجنسية ونفسية بطريقة مباشرة او غير مباشرة، من خلال الخداع او التهديد او الاستغلال او التحرش، أو الاكراه أو العقاب، أو اجبارها على البغاء او اية وسيلة اخرى، وانكار واهانة كرامتها الانسانية، أو سلامتها الاخلاقية او التقليل من امن شخصها ومن احترامها لذاتها او شخصيتها او الانتقاص من امكانياتها الذهنية والجسدية. ويتراوح ما بين الاهانة بالكلام حتى القتل. ويمكن أن يمارس العنف ضد المرأة من قبل أفراد أو جماعات أو مؤسسات بشكل منظم أو غير منظم، وهي ظاهرة عالمية.

أشكال العنف:

١. **العنف الاسري:** ويعني ضرب واهانة الزوجة والاطفال بأشكال متعددة، واغتصاب المحرمات من النساء في الاسرة. وقد يقوم بذلك الزوج، الابن، الاب، الاخ. حيث يتمتع الرجل في المجتمعات الابوية بمكانة وسلطة، الامر الذي يعزز هذه السلطة على المرأة وفرض نفوذه من خلال استخدامه العنف عليها.

٢. **الاغتصاب والأشكال الأخرى من الاضطهاد الجنسي:** وتتعرض له المرأة في العديد من المجتمعات، وفي معظم الحالات يلقى باللوم على الضحية نفسها، كأن تتهم بالاغراء أو عدم المقاومة الكافية وغيرها من الاتهامات. ويصعب في الكثير من الأحيان تقديم الشكاوي واظهار البيّنات الكافية لادانة الشخص الذي ارتكب هذه الجريمة، اما لعدم تعاون أجهزة الحكومة، أو لحساسية الموضوع مما يجعل النساء يترددن في اثارة المسألة قضائيا لأسباب اجتماعية. وتتعرض المرأة العاملة بشكل خاص الى التحرشات والمضايقات الجنسية من قبل مرؤوسيها أو زملائها في العمل، الامر الذي يؤدي، وفي كثير من الاحيان الى فصلها أو عدم ترقيتها لعدم استجابتها لهذه التحرشات أو رفضها. وتكون الأيدي العاملة النسائية المهاجرة بشكل عام، عرضة للاضطهاد الجنسي، وكثيرا ما تجبرن على البغاء.

٣. **الدعارة والاتجار بالنساء:** وأكثر ما تحدث في المجتمعات الفقيرة حيث تكثر البطالة وحيث ينظر للمرأة على أنها اداة جنسية لجني الارباح. وتنتشر هذه الظاهرة بشكل خاص في دول جنوب غرب آسيا حيث يتم اجبار النساء على ممارسة البغاء. وتقوم العديد من المؤسسات والمجموعات الجانية للربح وبالتواطؤ مع حكوماتها بجني الأرباح عن طريق الاتجار بالنساء، «وسياحة الجنس» على اعتبار أنها طريقة ناجعة لجني العملات الصعبة لبلادها.

٤. **ختان البنات:** وتنتشر هذه الظاهرة بشكل كبير في القارة الافريقية، حيث تمارس في ٢٦ بلدا هناك، بالاضافة الى بلدان أخرى، ولا تستند هذه الظاهرة على أي أسس دينية وانما تعود للعادات والتقاليد المتوارثة. وتتم عملية الختان عادة لدى الفتيات قبل سن البلوغ، حيث يتم استئصال بعض أو كافة الأعضاء الظاهرة من جهازها التناسلي، خاصة الحساسة منها. وهي عملية عنيفة ومؤلمة تتم بالطرق التقليدية وتؤدي الى النزيف الحاد لدى الفتيات، كما وتتسبب في تعريض المرأة للعديد من الأمراض التناسلية كالعقم والالتهابات الحادة، اضافة الى تأثيراتها النفسية.

٥. **انتهاك الحقوق الصحية للمرأة:** بات من الأكيد أن نظرة الكثير من المجتمعات للمرأة هي نظرة دونية، حيث يتم حرمانها من الظروف الصحية اللازمة والالزامية، كالتطعيم والغذاء والعلاج كونها أنثى، وأكثر ما يواجه المرأة من مشاكل صحية هي تلك المتعلقة بالحمل والولادة، واجراء الاجهاض بالطرق التقليدية أو استخدام وسائل منع الحمل غير المعتمدة طبيا والتي لها تأثيرات جانبية ضارة على صحة المرأة، وغيرها من الأساليب الضارة.

ديمقراطية دون حقوق المرأة ليست ديمقراطية

من هن النساء اللواتي تتعرضن للضرب؟ ولماذا يتعرضن له؟

هناك معتقدات ومفاهيم سائدة ولكنها مغلوطة، عن أن المرأة تضرب:

١. لأنها جاهلة غير متعلمة، وبالضرب تتعلم.
٢. لأنها تخرج عن طوقها ولا تتصرف بعقلانية بل أقرب الى الجنون؛
٣. لأنها تستفز الرجل ولا تحترمه؛
٤. لأنها ليست ربة بيت وأم مثالية حسب مفهوم الرجل.
٥. بسبب غيرة الزوج على زوجته؛
٦. بسبب تناول المشروبات الروحية والكحول.

في الواقع فان من يقوم بالضرب يقوم به لعدة أسباب، ومن أبرزها أنه وفي ظل مجتمع ذكوري يتمتع فيه الرجل بالسلطة على أنه السيد، فانه يعتبر أن المرأة جزءا من ممتلكاته له حق التصرف بها كيفما شاء.

لقد بينت تجارب بعض المجتمعات التي تمر بمراحل انتقالية، فان تغييرا في تقسيم العمل بين الجنسين قد حدث، بحيث أصبحت المرأة تتقلد مناصب عليا ووظائف هامة في المجتمع، الامر الذي لم يرضى به الرجل وكأنها بذلك انما تهدد نفوذه وبالتالي وجوده، وكان على المرأة أن تدفع الثمن ..

هل العنف ظاهرة خاصة لمجتمع دون الآخر؟

لا، فهي ظاهرة تتعرض لها كل المجتمعات بغض النظر عن المستوى الاجتماعي أو المهني أو الاقتصادي أو السياسي أو العرق أو اللون. ويمكن أن يقوم بالعنف أي شخص بغض النظر عن الموقع الاجتماعي، السياسي، الاقتصادي، الدرجة العلمية، الدين والمعتقد، الجنسية، اللون، العمر، وأينما كان. وبعض الاحصائيات التالية تشير الى العنف في بعض الدول:

العنف ضد المرأة ... عنف ضد المجتمع

- **في فرنسا**، ٩٥٪ من ضحايا العنف هن من النساء. ٥١٪ منهن نتيجة تعرضهن للضرب من قبل أزواجهن أو أصدقائهن.

- **في كندا**، ٦٠٪ من الرجال يمارسون العنف، ٦٦٪ تتعرض العائلة كلها للعنف.

- **في الهند**، ٨ نساء من بين كل ١٠ نساء هن ضحايا للعنف، سواء العنف الاسري أو القتل.

- **في البيرو**، ٧٠٪ من الجرائم المسجلة لدى الشرطة هي لنساء تعرضن للضرب من قبل أزواجهن.

- **في الولايات المتحدة**: يعتبر الضرب والعنف الجسدي السبب الرئيسي في الاصابات البليغة للنساء.

أما في مجتمعنا بالذات، فما زالت قضية العنف الاسري وضرب الزوجات مسألة مجهولة ويتم التكتم عليها، الا أن هناك بعض المؤشرات الواضحة على وجودها، أظهرته بعض الدراسات والمحاولات المحدودة، وبالرغم من أن العنف ضد المرأة لا يعرف حدودا جغرافية أو حضارية ولا يقتصر على مجتمعات معينة، وينتشر في كافة الطبقات الاجتماعية وبين كافة المستويات التعليمية، الا أننا لم نجرؤ حتى الآن على دراسة وتشخيص هذه المشكلة بشكل جدي والبحث عن طرق ناجعة لمعالجتها أو توفير الدعم المساند للمرأة التي تتعرض للعنف الاسري، مما يؤدي الى عدم وجود برنامج وآليات لمعالجة هذه المشكلة.

لماذا لا تترك الزوجة التي تتعرض للعنف بيت الزوجية؟

بينت الدراسات أن النساء اللواتي يتعرضن للضرب من قبل الزوج، لا يجرؤن على الحديث عن الاذى الذي يلحق بهن، حتى ولو كانت هناك علامات على الجسد من أثر الضرب، وتستمر الزوجة في علاقتها هذه لسنوات عديدة تصل في كثير من الاحيان الى ١٥ - ٢٠ سنة، فلماذا؟

١. اعتماد المرأة الكلي على الرجل اقتصاديا أو/و عاطفيا.
٢. مراهنة الزوجة أن زوجها لا بد أن يتغير.
٣. الخوف من مواجهة المجتمع والعائلة، خاصة اذا ترتب على ذلك الطلاق.

٤. افتراض المرأة الخاطيء أن استمرارها مع زوجها فيه مصلحة ومنفعة للاطفال.
٥. اعتقاد المرأة، وبدعم من المجتمع التقليدي، بأنها المذنبة وأنها من يجب أن يلام.

عليك أن تعرفي جيدا أنك:

- **لست وحدك أبدا**، فهناك الآلاف من النساء اللواتي يتعرضن للعنف، وهناك محاولات جادة لمقاومته.

- **أنك لست مذنبة**، فلا تلومي نفسك، ولا تتركي المجال أبدا للاحساس بالذنب، فمعظم حالات العنف التي تتم بغض النظر عن أسبابها لا تبرر العنف. أي حتى ولو أحسست أنك السبب في خلق مشاحنة أو سوء تفاهم فهذا لا يبرر العنف ضدك أبدا..

- **أنت وحدك من سيجد الحل أولا**، وأفضل طريقة بينتها التجربة والدراسة هو الحديث عن المشكلة في البداية لاي انسان ترتاحين له / لها، كما يمكنك الذهاب لاي مركز ارشاد متخصص يقدم النصح والفحص الطبي اللازم، وتأكدي أنك وحدك صاحبة القرار في الذهاب الى القضاء أو جعل قضيتك عامة، فلا تترددي في الذهاب الى أي مركز ارشاد أو طلب النصح والمشورة من جهة قد تساعدك، فلن تجبري على اثارة القضية بشكل عام أو أمام القضاء الا باختيارك.

ان انشاء مراكز ارشاد خاصة بالمرأة في المجتمع الفلسطيني، فكرة حديثة لذلك فهي غير متوفرة بشكل كبير، ولكن هناك البعض منها، لتقديم النصح والمشورة، فهناك مراكز ارشاد مختلفة تابعة للاطر واللجان النسوية في منطقتك بامكانك اللجوء اليها اذا أردت. كما يوجد القليل من المراكز المتخصصة منها على سبيل المثال: مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي في القدس/ضاحية البريد. ومركز الارشاد الفلسطيني في القدس.

وقف العنف الاسري، مسؤولية من؟

الاعتقاد السائد أن ما يحدث داخل العائلة هو مسالة عائلية خاصة، ولا يحق لاحد التدخل بها، وان حدث أي تدخل من قبل طرف آخر خارج العائلة فان ذلك يكون من باب القرابة أو الصداقة. ولكن هذا اعتقاد خاطيء حيث أنه من واجب المجتمع والحكومة التدخل في مثل هذا الامر، لما له من آثار سلبية على المجتمع كافة.

فالمسألة انسانية حقوقية أساسية، والعنف ضد المرأة سواء في الحياة العامة أو داخل الاسرة هو انتهاك لحقوق الانسان. ولحماية المرأة من العنف فهناك واجب ملقى على عاتق:

أولا: **المجتمع الدولي**، حيث يتوجب عليه وضع المواثيق الدولية التي تضمن هذه الحماية، واتخاذ الاجراءات والتدابير اللازمة لمحاكمة مخالفي تلك الاتفاقيات سواء كانوا حكومات أو أفراد، وتقليل الظروف التي تساعد على وجود مثل هذه الظاهرة في المجتمعات، وتبني القوانين والسياسات التي تضمن حقوق الانسان والحريات العامة.

ثانيا: **الحكومات** في سن تشريعات وقوانين محلية تتطرق الى قضية العنف، تضمن فيها حماية المرأة ومساواتها بالرجل وعدم التمييز ضدها على أساس الجنس واتخاذ كافة الاجراءات لايجاد آليات تضمن تطبيق مثل هذه القوانين. وتقديم المعتدي الى المحكمة.

ثالثا: **المجتمع**، حيث يوفر الدعم المعنوي والحماية المجتمعية، من أصدقاء وأقرباء ومؤسسات ومراكز ارشاد قانوني خاصة بالمرأة.

رابعا: **انساني**، في التكافل وتقديم الدعم المتبادل بين النساء أنفسهن وأنصار هذا الحق من الرجال، فالعنف ضد المرأة لا يوجد ما يبرره مهما عظمت الاسباب، شأنه شأن التعذيب وسائر الانتهاكات الاخرى.

موقف القانون الدولي من العنف المبني على أساس الجنس:

كان لجهود الحركة النسوية أثر كبير في اثارة موضوع المرأة ووضعه على جدول أعمال الامم المتحدة، كما أن هناك الكثير من الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تناولت موضوع المرأة بطريقة مباشرة وغير مباشرة، في محاولة لحمايتها ودفع المجتمع الدولي لاخذ هذا الموضوع على محمل من الجدية، حيث أن حقوق المرأة هي بالضرورة جزء لا يتجزأ من حقوق الانسان.

وكان من أهم هذه الاعلانات هو الاعلان العالمي لحقوق الانسان والذي يشكل المبدأ الاساسي في حماية حقوق الانسان، ووضع المبادىء الرئيسية لمساواة كافة أفراد المجتمع بالحقوق والواجبات وضرورة عدم التمييز سواء على أساس الجنس أو اللون أو المعتقد .الخ كما جاءت اتفاقية «القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة» لتؤكد وبشكل مفصل على ما جاء في الاعلان العالمي وغيره من المواثيق الدولية بضرورة عدم التمييز ضد المرأة كانسان له حقوق وواجبات.

الا أن المشكلة الرئيسية هي غياب آليات وأدوات لحماية حقوق المرأة التي تتعرض للعنف، وهناك محاولات جادة من لجنة حقوق المرأة التابعة للامم المتحدة في اثارة موضوع العنف ضد المرأة والمبني على أساس الجنس وتعريفه، وكان أهمها «مسودة اعلان القضاء على كافة أشكال العنف ضد المرأة» الذي قام على بلورته مجموعة من المتخصصين بناء على دعوة لجنة حقوق المرأة التابعة للامم المتحدة وبتوصية جاءت عن اللجنة الاجتماعية والاقتصادية ECOSOC في اجتماعها عام ١٩٩١، تطالب فيه باتخاذ كافة التدابير لانهاء مثل هذا الانتهاك. الا أن هذا الاعلان لم يقر ولم يدخل حيز التنفيذ بعد. بالاضافة الى توصيات المؤتمر العالمي لحقوق الانسان التي رفعت الى الجمعية العمومية لمناقشة وبحث موضوع ايجاد مقرر خاص لمتابعة انتهاكات حقوق المرأة وبشكل خاص العنف على أساس الجنس.

العنف ضد المرأة ... مسؤولية المجتمع أفرادا وجماعات

Title: VIOLENCE AGAINST WOMEN: General or Particular Phenomen

~~Author(s)~~:

Place of Pub.:

Publisher:

Year: 1994 Language: Arabic

Country/Topics: PALESTINE

Description: Civic Education for women
Women Rights

مؤسسة «الحق»

«الحق» مؤسسة حقوق انسان فلسطينية، مركزها مدينة رام الله. وهي فرع لجنة الحقوقيين الدولية في جنيف. اسسها عام ١٩٧٩ عدد من المحامين الفلسطينيين بهدف توطيد مبدأ سيادة القانون واحترام حقوق الانسان، وذلك بالاستناد الى المواثيق والاعراف الدولية.

ينصب عمل «الحق» اساسا على متابعة وتوثيق انتهاكات حقوق الانسان والتحقيق فيها، واعداد الابحاث والدراسات المتعلقة بسيادة القانون في الاراضي الفلسطينية المحتلة، وتنظيم وشن حملات عالمية بشأن قضايا محددة من أجل تغيير السياسة الاسرائيلية المتبعة ازاءها. وتبذل «الحق» قصارى جهدها عبر المداخلات والاتصالات لوضع حد لانتهاكات محددة. ولديها مكتبة قانونية عامة ووحدة لتقديم الخدمات القانونية المجانية.

لجنة الحقوقيين الدولية

مركزها جنيف، سويسرا، وهي منظمة غير حكومية تكرس جهودها لتعزيز مفاهيم سيادة القانون وحقوق الانسان ومراقبة تطبيقها عالميا.

الحــق، ص. ب. ١٤١٣، رام الله، الضفة الغربية، تلفون: ٢٠٩٥٦٤٢١-٢٠